وجوب تأثير التأنيث المعنوي احد الامور الثلاثة لترجح الكلمة بثقل احد الامور الثلاثة
عن الخفة التي من شانها ان تعارض ثقل احد السببين فتزاحم تاثيره وثقل الاولين ظاهر
وكذا العجمة لان لسان العجم ثقيل على العرب فهند يجوز صرفه نظرا الى انتفاء شرط تحتم تاثير
التأنيث المعنوي اعني احد الامور الثلاثة ويجوز عدم صرفه نظرا الى وجود السببين
فيه وزينب وسقر علما للطبقة من طبقات النار وماه وجور علما للبلدين ممتنع صرفهما
اما زينب فللعلمية والتانيث المعنوي مع شرط تحتم تاثيره وهو تحرك الاوسط واما
ماه وجور فللعلمية والتانيث المعنوي مع شرط تحتم تاثيره وهي العجمة فان سمي
اي بالمؤنث المعنوي مذكر فشرطه في تسببه منع الصرف الزيادة على الثلاثة لان الحرف
الرابع في حكم تاء التانيث قائم مقامها فقدم وهو مؤنث معنوي سماعي باعتبار معناه
الجنسي اذا سمي به رجل منصرف لان التانيث الاصلي زال بعلميته للمذكر من غير
ان يقوم شيء مقامه والعلمية وحدها لا تمنع الصرف وعقرب وهو مؤنث معنوي
سماعي باعتبار معناه الجنسي اذا سمي به رجل ممتنع صرفه لانه وان زال التانيث لعلميته
للمذكر فالحرف الرابع قائم مقامه بدليل انه اذا صغر يدغم ظهور التاء المقدرة لانقضه
فائدة التصغير فيقال قديمة بخلاف عقرب فانه اذا صغر يقال عقيرب
من غير اظهار التاء لان الحرف الرابع قائم مقامه وعقرب اذا سمي به رجل اسم
للعلمية والتانيث الحكمي المعرفة اي التعريف لان سبب منع الصرف هو
التعريف لا ذات المعرفة شرطها اي شرط تاثيرها في منع الصرف ان تكون علمية
اي يكون هذا النوع من جنس التعريف على ان تكون العلمية مدلوله او منسوبة الى العلم
بان تكون حاصلة في ضمنه على انه تكون اليا للنسبة وانما جعلت مشروطة بالعلمية
لان تعريف المضمرات والمبهمات لا يوجد الا في المبنيات ومنع الصرف من احكام المعربات
والتعريف باللام او بالاضافة يجعل غير المنصرف منصرفا كما سمي في الاستقصون

كونه

كونه سببا لمنع الصرف فلم يبق الا التعريف العلمي وانما جعل المعرفة سببا والعلمية
شرطا ولم يجعل العلمية سببا كما جعل البعض لان فرعية التعريف للتنكير اظهر
من فرعية العلمية له العجمة وهي كون اللفظ مما وضعه غير العرب ولها
في منع الصرف شرطان شرطها الاول ان تكون علمية اي منسوبة الى العلم في اللغة
العجمية بان يكون متحققا في ضمن العلم في العجم حقيقة كابراهيم او حكما بان نقله العرب
من لغة العجم الى العلمية من غير تصرف فيه قبل النقل كقالون فانه كان في العجم اسم جنس
سمي به احد رواة نافع القارئ لجودة قراءته قبل ان تتصرف فيه العرب فكانه كان علما
في العجمة وانما جعلت شرطا لئلا يتصرف فيها العرب مثل تصرفاتهم في كلامهم
فتضعف فيه العجمة فلا يصلح سببا لمنع الصرف فعلى هذا الوجه مثل لجام لا يمتنع
صرفه لعدم علميته في العجمة وشرطها الثاني احد الامرين تحرك الحرف الاوسط او الزيادة
اي على ثلاثة احرف لئلا يعارض الخفة احد السببين فنوح منصرف هذا تفريع بالنظر الى
الشرط الثاني وانصراف نوح انما هو لانتفاء الشرط الثاني وهذا اختيار المصنف لان العجمة
سبب ضعيف لانه امر معنوي فلا يجوز اعتبارها مع سكون الوسط واما التانيث
فان له علامة مقدرة تظهر في بعض التصرفات فله نوع قوة فجاز ان يعتبر مع سكون
الوسط وان لا يعتبر فان قلت قد اعتبرت العجمة في ماه وجور مع سكون الوسط
فلم لم يعتبر ههنا قلنا اعتبارها فيما سبق انما هو لتقوية سببين آخرين لئلا تقاوم
سكون الوسط احدهما ولا يلزم من اعتبارها لتقوية سبب آخر اعتبارها سببا بالاستقلال
وشتر وهو اسم حصن بديار بكر وابراهيم ممتنع صرفهما لوجود الشرط الثاني
فيهما فان في شتر تحرك الاوسط وفي ابراهيم الزيادة على الثلاثة وانما خص
التفريع بالشرط الثاني لان غرضه التنبيه على ما هو الحق عنده من انصراف نحو نوح
ولهذا قدم انصرافه مع انه متفرع على انتفاء الشرط الثاني والاولى تقديم

Copyright King Saud University